برنامج الأمم المتحدة للبيئة

CBD/COP/17/L.10

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

Distr.: Limited
29 October 2026
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في
الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
الاجتماع السابع عشر
يريفان، 19–30 أكتوبر/تشرين الأول 2026
البند 17 (ب) من جدول الأعمال
الاحتياجات العلمية والتقنية لدعم تنفيذ إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي والمسائل المتصلة ببرنامج عمل المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية: الاستعراض الاستراتيجي لبرنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات وتحديثاته

الاحتياجات العلمية والتقنية لدعم تنفيذ إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي والمسائل المتصلة ببرنامج عمل المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية: الاستعراض الاستراتيجي لبرنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات وتحديثاته

مشروع مقرر مقدم من رئيس الفريق العامل الثاني

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرراته 5/9 المؤرخ 30 مايو/أيار 2008، و7/13 المؤرخ 17 ديسمبر/كانون الأول 2016، و35/16 المؤرخ 27 فبراير/شباط 2025،

وإذ يقر بأن الحفاظ على الغابات واستعادتها وإدارتها المستدامة عوامل مهمة لتحقيق العديد من أهداف إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي،[1]

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء استمرار فقدان الغابات وتدهورها، لا سيما الغابات الأصلية ومناطق الغابات المحمية، مع الإقرار بالجهود التي بذلتها العديد من البلدان مؤخرا للحد من إزالة الغابات،

وإذ يدرك أن حفظ التنوع البيولوجي للغابات واستخدامه المستدام هو أولوية مشتركة لاتفاقيات ريو،

[1] المقرر 4/15، المرفق.

وإذ يشير إلى نتائج أول تقييم عالمي في إطار اتفاق باريس،[2] لا سيما أهمية الحفاظ على الطبيعة والنظم الإيكولوجية وحمايتها واستعادتها، بما في ذلك من خلال تعزيز الجهود الرامية إلى وقف إزالة الغابات وتدهورها وعكس مسارها بحلول عام 2030،

وإذ يسلم بمساهمة خطة الأمم المتحدة الاستراتيجية بشأن الغابات للفترة 2017–2030،[3] ومن ضمن غيرها، اتفاقيات ريو والصكوك والعمليات العالمية ذات الصلة الأخرى في تعزيز حفظ الغابات واستعادتها وإدارتها المستدامة،

وإذ يرحب بالجهود المشتركة الجارية المبذولة في إطار خطة عمل الشراكة التعاونية بشأن الغابات للفترة 2025–2028، بما في ذلك ما يتعلق بتعزيز اتساق السياسات مع خطة الأمم المتحدة الاستراتيجية بشأن الغابات للفترة 2017–2030،

وإذ يعرب عن تقديره للمساهمة المستمرة لدائرة الغابات الكورية لجمهورية كوريا في مبادرة استعادة النظام الإيكولوجي للغابات بهدف تطوير القدرات في مجال الإدارة المستدامة للغابات،

1- *يقر* بأن برنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات[4] والمقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف توفر التوجيه بشأن الإجراءات المتعلقة بالغابات بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي،[5] والأهمية المستمرة لهذا البرنامج وهذه المقررات لدعم تنفيذ إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، ولكن من المفيد تقديم توجيهات تكميلية فيما يتعلق بأهداف معينة للإطار؛

2- *يحيط علما* بوثيقة المعلومات CBD/SBSTTA/27/INF/9، المعنونة "المعلومات المتعلقة باستعراض برنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات في سياق إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي والتحديثات المحتملة له"؛

3- *يلاحظ* الأهمية المحتملة *لتقرير التقييم المواضيعي عن الأسباب الكامنة وراء فقدان التنوع البيولوجي ومحددات التغيير التحويلي وخيارات تحقيق رؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي* و*تقرير التقييم المواضيعي عن* الروابط *المتبادلة بين التنوع البيولوجي والمياه والغذاء والصحة* الصادر عن المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية بالنسبة للعمل المضطلع به بموجب الاتفاقية، بما في ذلك برنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات، بما يشمل دعم تنفيذ الإطار؛

[4- [*يؤيد*] [*يلاحظ أيضا*] الأنشطة التكميلية الواردة في مرفق هذا المقرر بوصفها إجراءات [ذات أولوية] من أجل [تنفيذها على أساس طوعي، حسب الاقتضاء، وفقا للتشريعات الوطنية ومع مراعاة الظروف والأولويات والقدرات الوطنية، من أجل] مواصلة دعم تنفيذ الإطار فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي للغابات؛]

[5- *يسلّم* بأن الأنشطة التكميلية [الطوعية] الواردة في مرفق هذا المقرر والتدابير المتخذة لدعم تنفيذ برنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات، بما في ذلك التدابير الأحادية الجانب، ينبغي ألا تشكل وسيلة للتمييز التعسفي أو غير المبرر أو تقييدا مخفيا للتجارة الدولية؛]

[2] الأمم المتحدة، *مجموعة المعاهدات*، المجلد 3156، الرقم 54113.

[3] انظر قرار الجمعية العامة 285/71.

[4] المقرر 22/6.

[5] الأمم المتحدة، *مجموعة المعاهدات*، المجلد 1760، الرقم 30619.

[5-بديل *يسلّم* بأن الأنشطة التكميلية الواردة في مرفق هذا المقرر، والتدابير المتخذة لدعم تنفيذ برنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات، ينبغي أن تتوافق مع الاتفاقات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة، ومع قواعد منظمة التجارة العالمية؛]

6- *يسلم* أيضا بأهمية تعبئة وسائل تنفيذ يمكن التنبؤ بها وكافية ومستدامة، بما في ذلك من خلال الموارد المالية والتعاون التقني والعلمي وبناء القدرات، لضمان التنفيذ الفعال لبرنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات؛

7- *يدعو* الأطراف والحكومات الأخرى إلى مراعاة الأنشطة التكميلية المدرجة في مرفق هذا المقرر عند تنقيح أو تحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، حسب الاقتضاء، وكذلك عند تنفيذها، وعند وضع الأهداف الوطنية والتقارير الوطنية والبرامج الوطنية لبناء القدرات وتنمية القدرات واستراتيجيات تعبئة الموارد، لدعم تنفيذ الإطار، والبرامج الوطنية للغابات وغيرها من البرامج والاستراتيجيات والمبادرات المتصلة بالغابات؛

8- *يشجع* الأطراف على تنفيذ برنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات بتطبيق نهج يراعي المنظور الجنساني وبما يتماشى مع القسم جيم وغايات وأهداف الإطار، ولا سيما الهدفين 22 و23، والأحكام ذات الصلة من الاتفاقية، بما يتماشى مع الظروف والأولويات والتشريعات الوطنية، حسب الاقتضاء؛

9- *يدعو* أمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والمنظمات والعمليات والشراكات الدولية ذات الصلة، مثل الشراكة التعاونية في مجال الغابات، حسب الاقتضاء، إلى المساهمة في تنفيذ الإطار في كل ما يتعلق بالتنوع البيولوجي للغابات عن طريق دعم تنفيذ الأنشطة التكميلية الواردة في مرفق هذا المقرر، بما في ذلك من خلال وضع برامج محددة الأهداف لبناء القدرات وتنمية القدرات ونشر التوجيهات والأدوات لدعم الأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية منها والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والشباب؛

10- *يدعو* الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والنساء والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة والجهات الفاعلة في مجال الغابات، إلى الاستعانة بمرفق هذا المقرر كدليل لدعم تنفيذ الإطار في كل ما يتعلق بالتنوع البيولوجي للغابات؛

11- *يدعو* أعضاء الشراكة التعاونية في مجال الغابات إلى النظر في السبل والوسائل الكفيلة بمواصلة تعزيز مساهماتهم الفردية والجماعية لدعم الأطراف في تنفيذها للإطار في كل ما يتعلق بالتنوع البيولوجي للغابات؛

12- *يدعو* الأطراف والحكومات الأخرى إلى تعميم مراعاة التنوع البيولوجي للغابات، من خلال برنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات والأنشطة الواردة في مرفق هذا المقرر، في جميع القطاعات ذات الصلة وعبرها؛

13- *يطلب* أن تقوم الأمينة التنفيذية للاتفاقية بما يلي، فيما يخص مرفق هذا المقرر ورهنا بتوافر الموارد:

(أ) تعزيز التعاون مع الشراكة التعاونية في مجال الغابات وأعضائها لتجميع وإتاحة التوجيهات والأدوات الحديثة ذات الصلة وتحديد المبادرات المشتركة المستقبلية المتعلقة ببرنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات والأنشطة التكميلية الواردة في مرفق هذا المقرر، مع إيلاء اهتمام خاص إلى الإدارة المستدامة للغابات وزيادة التعاون في مجال تعبئة الموارد من أجل إدارة الغابات الشاملة للتنوع البيولوجي؛

(ب) تجميع وإتاحة الخبرات ذات الصلة من الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، فضلا عن النساء والشباب والأوساط الأكاديمية وأصحاب المصلحة الآخرين

بشأن استخدام برنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات والأنشطة التكميلية الواردة في مرفق هذا المقرر دعما لتنفيذ الإطار في كل ما يتعلق بالتنوع البيولوجي للغابات؛

(ج) إدماج برنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات والأنشطة التكميلية الواردة في مرفق هذا المقرر، حسب الاقتضاء، ضمن جهود بناء القدرات وتنميتها والتعاون العلمي والتقني ذات الصلة المبذولة في إطار الاتفاقية، بما في ذلك من خلال مبادرة استعادة النظم الإيكولوجية للغابات والبرنامج المشترك لبناء القدرات التابع لاتفاقيات ريو؛

(د) تعزيز التواصل بشأن برنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات، بما في ذلك الأنشطة التكميلية الواردة في مرفق هذا المقرر، وذلك فيما بين جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والمنظمات ذات الصلة؛

(هـ) رفع تقرير إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ، في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف، عن أنشطة التعاون المذكورة أعلاه دعما لتنفيذ الاتفاقية والإطار.

المرفق

إضافة لبرنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات

أهداف إطار كونمينغ- مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي[6]	*الأنشطة التكميلية لبرنامج العمل الموسَّع بشأن التنوع البيولوجي للغابات*[7]
الأهداف 1 و2 و3	1- حماية الغابات، ولا سيما الغابات الأولية، وحفظ الغابات وإدارتها بشكل مستدام من خلال ممارسات تخطيط مكاني تشاركية وشاملة للتنوع البيولوجي، لتعزيز السلامة الإيكولوجية وترابط الغابات، مع الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية واحترامها، وفقا للظروف الوطنية.
	2- تحديد ونشر وتطبيق أفضل الممارسات لاستعادة الغابات، بما في ذلك الجوانب النوعية لإدارة الغابات، فيما يتعلق بالتباين المكاني وضمن نطاق الغابات، والترابط، والتكيف مع تغير المناخ والقدرة على الصمود، والتوقعات المناخية، وإدارة حرائق الغابات، وتقليل مخاطر الاضطرابات الحيوية وغير الحيوية الأخرى.
	3- النظر في تدابير حفظ أخرى فعالة قائمة على المناطق كجزء لا يتجزأ من تخطيط المناظر الطبيعية للغابات لتحسين ترابط الغابات، بما في ذلك في المناطق التي تديرها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.
	4- تشجيع استخدام الأنواع المحلية في إعادة التشجير.
	5- تعزيز المبادئ التوجيهية والآليات والمؤشرات، حسب الاقتضاء والملاءمة، لرصد وتقييم استعادة النظام الإيكولوجي للغابات، وفقا للتشريعات الوطنية.
الأهداف 4 و5 و9	6- إدارة الصراع بين البشر والأحياء البرية، بما في ذلك من خلال الإدارة المستدامة للغابات، حيثما أمكن، مع الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية واحترامها، وحماية وتشجيع استخدامها المستدام المألوف.
	7- تحديد أفضل الممارسات، والتوعية بها، وتعزيز تطبيقها للحفاظ على موائل الغابات وإدارتها، والحفاظ على التنوع الجيني للأنواع البرية الحرجية وموائلها لمنع مخاطر الأمراض التي يتعرض لها الناس وتخفيفها، والحد من مخاطر الانقراض، ودعم تعافي الأنواع الحرجية والحفاظ عليها.
	8- مكافحة قطع الأشجار والاتجار غير المشروع بها وتكثيف الإجراءات ضد إزالة الغابات وتدهورها.
	9- تحديد سبل ووسائل منع الاتجار بالأنواع البرية، بما في ذلك الأنواع الغريبة الغازية، التي تؤثر سلبا على التنوع البيولوجي للغابات.
	10- تعزيز تطوير منتجات الأخشاب وغير الأخشاب الحرجية لدعم سبل العيش المستدامة.

[6] المقرر 4/15، المرفق.

[7] المقرر 22/6.

أهداف إطار كونمينغ- مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي[6]	*الأنشطة التكميلية لبرنامج العمل الموسَّع بشأن التنوع البيولوجي للغابات*[7]
الهدف 6	11- مع مراعاة العمل الشامل المتعلق بالأنواع الغريبة الغازية، تقديم إرشادات لمساعدة العاملين في مجال الغابات ومديريها على منع إدخال الأنواع الغريبة الغازية، والقضاء عليها أو السيطرة على أعدادها الحالية، بما في ذلك الأنواع التي قد تنتشر دون قصد من خلال عمليات تحريك التربة والآلات الحرجية. 12- تشجيع استخدام الأنواع المحلية في استعادة الغابات وإدارتها لمنع إدخال الأنواع الغريبة الغازية.
الهدف 7	13- تعزيز فهم العلاقات المعقدة بين التنوع البيولوجي للغابات ودورات المغذيات والتدفقات البيولوجية والكيميائية الأخرى، بما في ذلك الهباء الجوي. [14- دعم تطوير ودراسة خيارات نُهج الإدارة المتكاملة للآفات [، بما في ذلك عوامل المكافحة البيولوجية،] حسب الاقتضاء.]
الهدفان 8 و11	15- تعزيز المنافع التي تعود على التنوع البيولوجي، وتجنب الآثار السلبية، من الحوافز التي يحددها سوق الكربون لعمليات الاستعادة الواسعة النطاق، بما في ذلك من خلال التشجير. 16- زيادة فهم آثار تغير المناخ على التنوع البيولوجي للغابات وعلى إدارة الغابات على المدى الطويل. 17- تعزيز سلامة النظم الإيكولوجية للغابات وقدرتها على الصمود من خلال استخدام الحلول القائمة على الطبيعة و/أو النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية كهدف لتخفيف آثار تغير المناخ والتكيف معه والحد من مخاطر الكوارث، مع مراعاة التغيرات المحتملة في النظم الإيكولوجية على المدى الطويل والضمانات البيئية والاجتماعية ذات الصلة. 18- استعادة وحفظ وتعزيز وظائف وخدمات النظام الإيكولوجي للغابات، مثل تنظيم المناخ، واحتجاز الكربون، وتنظيم المياه، ونوعية المياه الجيدة، وصحة التربة، والتلقيح، والقيم الثقافية، من خلال الإدارة المستدامة للغابات، و/أو الحلول القائمة على الطبيعة و/أو النُهج القائمة على النظام الإيكولوجي.
الهدف 10	19- مواصلة تطوير وتعزيز وتنفيذ الممارسات الصديقة للتنوع البيولوجي، بما في ذلك إدارة الغابات القريبة من الطبيعة، والإدارة المستدامة للغابات، وتطبيق الضمانات في تدابير إعادة التشجير، وممارسات قطع الأشجار ذات الأثر المنخفض، والحفاظ على المناطق ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي، والتكثيف المستدام، والزراعة الإيكولوجية، والزراعة الحراجية، والزراعة البينية، للحد من تجزؤ الغابات ودمج المعارف والممارسات الأصلية، حسب الاقتضاء. 20- تعزيز النُهج التي تحسن الظروف الاجتماعية والاقتصادية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بما في ذلك سبل عيش بديلة قائمة على حفظ موارد الغابات واستعادتها واستخدامها المستدام. 21- تعزيز الإدارة المستدامة للغابات والاستخدام المستدام لمنتجات الغابات من جانب جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. 22- دعم نماذج الأعمال المبتكرة التي تسهم في حفظ التنوع البيولوجي للغابات واستخدامه المستدام واستعادته [، بما في ذلك في سياق البرامج والسياسات [الخاصة بالاقتصاد البيولوجي المستدام والاقتصاد الدائري] ، حسب الاقتضاء ووفقا للتشريعات والظروف الوطنية].

أهداف إطار كونمينغ- مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي[6]	*الأنشطة التكميلية لبرنامج العمل الموسَّع بشأن التنوع البيولوجي للغابات*[7]
	23- تعزيز الاستخدام المستدام القائم على الأدلة للتنوع البيولوجي الفطري من أجل الإدارة المستدامة للغابات.
الهدف 12	24- توفير وتطبيق مبادئ الغابات الحضرية وتخطيط المساحات الخضراء الحضرية في التنمية الحضرية.
الهدف 14	25- تعزيز الجهود المشتركة بين القطاعات ودمج التنوع البيولوجي للغابات في السياسات والاستراتيجيات والتدابير، بما في ذلك الاستراتيجيات الوطنية للغابات. 26- تعزيز تطبيق نظام المحاسبة البيئية والاقتصادية، حسب الاقتضاء، للاعتراف بمساهمات خدمات ووظائف النظم الإيكولوجية للغابات في الاقتصاد والبيئة.
الهدفان 15 و16	27- تعزيز الممارسات الجيدة، بما في ذلك في الصناعات غير الحرجية، وفي سلاسل الإنتاج والتوريد للتصدي لمخاطر إزالة الغابات، مع مراعاة التشريعات الوطنية والظروف الاجتماعية والاقتصادية. 28- تشجيع المؤسسات التجارية والمالية لرصد وتقييم المخاطر المتعلقة بالتنوع البيولوجي للغابات والإفصاح عنها بشفافية في تقاريرها المتعلقة بالاستدامة. 29- تشجيع ودعم المستهلكين، بما يتماشى مع التشريعات والظروف الوطنية، لاتخاذ قرارات مستنيرة والشراء من سلاسل التوريد القانونية والمستدامة من خلال توفير المعلومات ذات الصلة. 30- معالجة العقبات التي تعترض الإدارة المستدامة للغابات، مثل عدم إمكانية الوصول إلى الأسواق بالنسبة لمنتجات الغابات ذات القيمة المضافة الناتجة عن غابات مدارة بشكل مستدام.
الهدفان 18 و19	31- تعزيز ومواصلة تطوير وترويج أدوات التمويل لحفظ الغابات واستعادتها واستخدامها المستدام. 32- إلغاء الدعم الضار بالتنوع البيولوجي للغابات، أو إزالته تدريجيا، أو إصلاحه. 33- إشراك القطاع الخاص في تطوير أدوات أو آليات مالية مبتكرة لدعم حفظ الغابات واستعادتها وإدارتها على نحو مستدام، مثل المدفوعات مقابل خدمات النظم الإيكولوجية. 34- العمل بشكل وثيق مع الشبكة العالمية لتيسير تمويل الغابات التابعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، وضمان تكافؤ فرص الحصول على التمويل لجميع الأطراف المؤهلة. 35- تحسين فرص الحصول المنصف واستخدام أدوات تمويل كافية لتعزيز دور الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تطبيق حوكمة الغابات وإدارة الغابات المجتمعية، بما يتماشى مع الظروف والتشريعات الوطنية.
الهدف 20	36- تعزيز التعاون التقني والعلمي، ونقل التكنولوجيا، وبناء القدرات لإضافة قيمة أكبر للمنتجات الحرجية، بطريقة تدعم المشاريع التي تقودها المجتمعات التي تعتمد على الغابات، بما في ذلك الشركات التي تقودها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

أهداف إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي[6]	*الأنشطة التكميلية لبرنامج العمل الموسَّع بشأن التنوع البيولوجي للغابات*[7]
الأهداف 21 و22 و23	37- مع مراعاة برنامج العمل بشأن المادة 8(ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي[8] المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية حتى عام 2030[9] وخطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين (2023-2030)[10]: (أ) تعزيز فهم وتطبيق المعارف الأصلية والتقليدية، والرؤى العالمية، والقيم حسبما تتعلق بممارسات إدارة الغابات والمناظر الطبيعية؛ (ب) تحديد وتعزيز أفضل الممارسات لتنفيذ المهمة 1-2 من برنامج العمل بشأن المادة 8 (ي) وغيرها من أحكام الاتفاقية المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بما يتماشى مع الظروف والتشريعات الوطنية والالتزامات الدولية؛ (ج) تحديد وتعزيز أفضل الممارسات للوصول إلى المعلومات، وزيادة مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء، والشباب، والأشخاص ذوي الإعاقة، وغيرهم من الجهات الفاعلة ذات الصلة، في التخطيط وعملية اتخاذ القرار وإدارة الغابات؛ (د) واعتماد نهج يراعي المنظور الجنساني في حفظ الغابات واستعادتها، وإدارتها المستدامة؛ [(هـ) تمكين وتعزيز الحماية الكاملة للمدافعين عن حقوق الإنسان البيئية، وفقا للتشريعات [و/أو الظروف] الوطنية.]

]

[8] الأمم المتحدة، *مجموعة المعاهدات*، المجلد 1760، الرقم 30619.

[9] المقرر 4/16، المرفق.

[10] المقرر 11/15، المرفق.